



الفصل الثاني

شروط الموصين، وحكمها، وأدلتها

وفيه مباحث:

- المبحث الأول: المراد بها.
- المبحث الثاني: أدلتها.
- المبحث الثالث: حكمها.
- المبحث الرابع: قواعد في شروط الموصين.
- المبحث الخامس: تغيير شروط الموصي.





المبحث الأول المراد بشروط الموصين

الشرط في اللغة: هو إلزام شيء والتزامه في البيع ونحوه كالشريطة، والجمع شروط، وفي المثل: الشرط أملك، عليك أم لك.

والشرط بفتح الشين المشددة وفتح الراء: العلامة، يجمع على أشراط، ومنه أشراط الساعة، أي: علاماتها، قال تعالى: ﴿فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا﴾^(١).

وفي الاصطلاح: ما يلزم من عدمه العدم، ولا يلزم من وجوده وجود، ولا عدم لذاته^(٢).

والمراد بشروط الموصين اصطلاحاً: ما يشترطه الموصي في وصيته، مما فيه مصلحة.



(١) القاموس المحيط ٣٨١/٢، الصحاح ١١٣٦/٣.

(٢) الفروق ٦٠/١، شرح تنقيح الفصول ص ٢٦٢.